

يُنشَرُ لأول مرة

# لبُّ اللُّبابِ في رَدِّ الفِكرِ إلى الصَّوابِ

تأليف  
العلامة محمد بن عبد الكريم المغياي الجزائري  
المتوفى سنة ٩٠٩ هـ

تحقيق وتقديم وتعليق  
أبو بكر بلقاسم ضيف الجزائري

دار ابن حزم

لُبِّ اللَّيْتَابِ  
فِي  
رَدِّ الْفِكْرِ إِلَى الصَّوَابِ



يُنشَرُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ

سلسلة تحقيق التراث الجزائري

(٢)

لُبُّ اللُّبَابِ  
فِي  
رَدِّ الْفِكْرِ إِلَى الصَّوَابِ

تأليف  
العلامة محمد بن عبد اللطيف الطغياي الجزائري  
المتوفى سنة ٩٠٩ هـ

تحقيق وتقديم وتعليق  
أبو بكر بلقاسم صيفي الجزائري

دار ابن حزم

حُقُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبَعَةُ الْأُولَى

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

ISBN 9953-81-338-8

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار  
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366

هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)

بريد إلكتروني: [ibnhazim@cyberia.net.lb](mailto:ibnhazim@cyberia.net.lb)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

## مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

يقول صاحب «فهرست معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث»: «

(... ما كان لأمم الغرب أن تنهض وأن تتقدم إلا بعودتها الواعية نحو جذورها والبحث في عناصر القوة في تراثها، بل والاستفادة مما أنجزه غيرها من الأمم في شتى مجالات العلم. وليس أدل على ذلك مما تحفل به جامعات الغرب ومكتباته الكبرى من ذخائر تراثنا الإسلامي، هذا التراث الذي لم نلتفت إليه ولم يجد الاهتمام من باحثينا إلا بعد أن قام المستشرقون مع تباين نواياهم بالكشف عن كنوزه المخبوءة، فكان لهم بذلك فضل في توجّه رجال تحملوا مسؤولية نفّس الغبار عن تراثنا الحضاري تحدوهم الرغبة في النهوض بأمّتنا من خلال إعادة ربطها بجذورها»<sup>(١)</sup>.

(١) فهرست معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث ج ١ ص ٢١.


إن تحقيقنا لهذه الرسالة الموسومة بـ: «لب اللباب في رد الفكر إلى الصواب» هي رسالة في علم المنطق كتبها صاحبها العلامة عبدالكريم المغيلي الجزائري بعدما كانت نسياً منسياً وهي ثاني رسالة نخرجها للنور، بعد كتاب العلامة عبدالرحمن الأخضر الجزائري المعنونة بـ«شرح السلم المرونق في علم المنطق»، وإن غيرتنا على التراث العربي الإسلامي جعلتنا نحرض كل الحرص على إخراجه وتحقيقه وإعادته من جديد، وجدير بالذكر أن أخي العلامة بشير ضيف بن أبي بكر قد حققها من قبل، ونقلتها أنا بنفسني على الآلة الراقنة منذ سنة ١٩٩٠م، وضلت مطوية في مكتبته وقد سمح لنا جزاه الله خيراً بتحقيقها والتعليق عليها، وذلك لأنه مهتم بعلم الحديث ووضع الموسوعات.

هذا وأدعو الله عزَّ وجلَّ أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً إلى يوم الدين.

حاسي بحبيح، في: ٠٧ أوت ٢٠٠٥م

الموافق لـ: ٢ رجب ١٤٢٦هـ

أبو بكر بلقاسم ضيف الجزائري



محمد بن عبدالكريم المغيلي<sup>(١)</sup>  
٩٠٩ هـ / ١٥٠٣ م

نسبه:

ينتسب الإمام محمد بن عبدالكريم المغيلي إلى قبيلة مغيلة بأحواز تلمسان وولد وعاش في فترة كانت فيها تلمسان تتخبط في مشاكل وأحداث.

يقول يحيى بوعزيز: ( . . . ولا نعرف بالضبط متى ولد محمد بن عبدالكريم المغيلي لأن الذين ترجموا له لم يحددوا ذلك، وما أطلعنا عليه من كتاباته هو لم تشر إلى ذلك ولكن يبدو أنه ولد في مطلع القرنين التاسع الهجري والخامس عشر الميلادي وذلك استناداً إلى تاريخ وفاته).

(١) انظر ترجمة المغيلي في الكتب التالية: درة الحجال في أسماء الرجال ج ٢ ص ٢٨٥ - نيل الابتهاج بتطريز الديباج ص ٣٣٢ - كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج ص ٤٥٥ - البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان ص ٢٥٣ - شجرة النور الزكية في طبقات السادات المالكية ص ٢٧٤ - تاريخ الجزائر الثقافي ج ٢ ص ١٤٩ - تاريخ الجزائر العام ج ٣ ص ٧١ - أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ج ٢ ص ١٤٣ - معجم أعلام الجزائر ص ٣٠٨ - معجم مشاهير المغاربة ص ٥٠٥ تعريف الخلف برجال السلف ١٦٦/١ معجم المؤلفين ١٢/١٠ الأعلام ٢١٦/٦ - فهرس الفهارس ١٢/٢.



وهو عالم مشهور في الفقه والتفسير والحديث والمنطق، ولد في تلمسان وأخذ العلم عن عبدالله يحيى بن يدير وعبدالرحمن الثعالبي، غادر تلمسان بسبب خلاف وقع بينه وبين ملوك بني زيان فانتقل إلى مدينة تمنطيط بتوات (جنوب الجزائر) واشتغل بالتدريس، ولم يرض بتصرفات يهود توات الذين سيطروا على الاقتصاد والسياسة، فحاربهم<sup>(١)</sup>، وخالفه في ذلك قاضي توات عبدالله العصنوني وأيده علماء كبار منهم السنوسي وابن زكري من تلمسان ومفتي تونس ومفتي فاس.

### رحلته:

ارتحل المغيلي إلى فاس وغرب إفريقيا ونشر الإسلام وكان ينتمي إلى الطريقة القادرية فزار التكرور (شمال السنيغال) وكانو (نيجيريا) واجتمع بسلطانها، وألف له رسالة ومكث بمدينة تنبوكتو والتقى بالسلطان محمد أسقيا وأجابه عن أسئلته في رسالة وذاعت شهرة المغيلي فرجع إلى توات. وراسل السيوطي في المنطق بأبيات شعرية يحاججه بها حول المنطق اليوناني حيث قال شعراً:

سمعت بأمر ما سمعت بمثله	وكل حديث حكمه حكم أصله
أيمكن أن المرء في العلم حجة	وينهي عن الفرقان في بعض قوله
هل المنطق المعني إلا عبارة	عن الحق أو تحقيقه حين جهله
معانيه في كل الكلام فهل ترى	دليلاً صحيحاً لا يرد لشكله
أريني هداك الله منه قضية	على غير هذا تنفها عن محله
ودع عنك ما أبدى كفور وذمه	رجال وإن أثبت صحة نقله
خذ الحق حتى من كفور ولا تقم	دليلاً على شخص بمذهب مثله

(١) انظر تفاصيل معركته مع اليهود في كتاب « منهاج الصواب في قبح استكتاب أهل الكتاب » لمؤلف مغربي مجهول في القرن الحادي عشر الهجري تحقيق داود علي القاضي ص ٨/٧/٦ ط: دار الغرب الإسلامي. وانظر أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ج ٢ ص ١٤٥ وما بعدها.

عرفناهم بالحق لا العكس فاستبن  
لئن صح ما ذكرتم فكم هم  
به لا بهم إذ هم هداة لأجله  
وكم عالم بالشرع باح بفضله  
فأجابه السيوطي بأبيات أخرى على غرارها قال فيها:

حمدت إله العرش شكراً لفضله  
عجبت لنظم ما سمعت بمثله  
تعجب مني حين ألفت مبدعاً  
أقرر النهي عن علم منطلق  
وسماه بالفرقان يا ليت لم يقل  
وقد قال محتجاً بغير رؤية  
ودع عنك ما أبدى كفور وبعد ذا  
وقد جاءت الآثار في ذم من حوى  
يحوز به علماً لديه وأنه  
وقد منح المختار فاروق صحبه  
وكم جاء من نهى أتباع لكافر  
أقمت دليلاً بالحديث ولم أقم  
سلام على هذا الإمام فكم له

وأهدي صلاة للنبي وأهله  
أتاني عن حبر أقر بنبله  
كتاباً جموعاً فيه جم بنقله  
وما قاله من قال من ذم شكله  
فذا وصف قرآن كريم لفضله  
مقالاً عجيباً نائياً عن محله  
خذ الحق حتى من كفور بختله  
علوم يهود أو نصارى لأجله  
يعذب تعذيباً يليق بفعله  
وقد خط لوحاً بعد توراة أهله  
وإن كان ذلك الأمر حقاً بأصله  
دليلاً على شخص بمذهب مثله  
لدي ثناء واعتراف بفضله<sup>(١)</sup>.

شيوخه:

- الشيخ يحيى بن يدير .

- والشيخ عبدالرحمن الثعالبي<sup>(٢)</sup> .

(١) أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ج ٢ ص ١٥٣/١٥٤ . وانظر إتحاف المحقق بمواقف الإسلاميين من علم المنطق لفخر الدين بن الزبير بن علي المحسني تقديم أ.د محمد بن عبدالرحمن الخميس ط: دار ابن حزم ٢٠٠٤م .

(٢) أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ج ٢ ص ١٤٣ .

## تلامذته:

- الفقيه أيدا أحمد.
- والشيخ العاقب الأنصمي.
- ومحمد بن عبدالجبار الفيجيحي، وغيرهم (١).

## مؤلفاته:

- البدر المنير في علوم التفسير (٢).
- مفتاح النظر (٣).
- فهرسة (٤).
- شرح بيوع الآجال لابن الحاجب (٥).
- أحكام أهل الذمة (٦).
- المنهيات (٧).
- تاج الدين فيما يجب على السلاطين (٨).
- مصباح الأرواح في أصول الفلاح (٩).

- 
- (١) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٤.
  - (٢) فهرست معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث ج ٢ ص ٤٨.
  - (٣) نفس المصدر ج ٢ ص ٨٤.
  - (٤) نفس المصدر ج ٢ ص ١١٦.
  - (٥) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٦.
  - (٦) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٦.
  - (٧) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٦.
  - (٨) فهرست معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث ج ٢ ص ١٤٧.
  - (٩) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٧.

- ما يجب على المسلمين من اجتناب الكفار<sup>(١)</sup>.
- التحذير من مقارنة الكفار والنصيحة بالبراهين الصحيحة<sup>(٢)</sup>.
- كتاب الإمارة<sup>(٣)</sup>.
- شرح منتهى السؤل لابن الحاجب<sup>(٤)</sup>.
- مختصر في علم الفرائض<sup>(٥)</sup>.
- المفروض في علم الفروض<sup>(٦)</sup>.
- فصل في الميراث<sup>(٧)</sup>.
- مغني النبيل في شرح مختصر خليل<sup>(٨)</sup>.
- فتح الوهاب<sup>(٩)</sup>.
- تنبيه الغافلين عن مكر الملبسين بدعوى مقامات العارفين<sup>(١٠)</sup>.
- مقدمة في العربية<sup>(١١)</sup>.
- قصيدة<sup>(١٢)</sup>.

- 
- (١) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٧.
  - (٢) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٧.
  - (٣) نفس المصدر ج ٢ ص ١٤٧.
  - (٤) نفس المصدر ج ٢ ص ١٧٤.
  - (٥) نفس المصدر ج ٢ ص ١٩٦.
  - (٦) نفس المصدر ج ٢ ص ١٩٦.
  - (٧) نفس المصدر ج ٢ ص ١٩٦.
  - (٨) نفس المصدر ج ٢ ص ٢١٢.
  - (٩) نفس المصدر ج ٢ ص ٢٤٤.
  - (١٠) نفس المصدر ج ٢ ص ٢٤٤.
  - (١١) فهرست معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث ج ٣ ص ١١٦.
  - (١٢) نفس المصدر ج ٣ ص ١٦١.

- المعروض في علم العروض<sup>(١)</sup>.

- لب اللباب في رد الفكر إلى الصواب<sup>(٢)</sup> وهذا الأخير محل تحقيقنا.

- منظومة في المنطق<sup>(٣)</sup>.

### وفاته:

توفي رحمه الله سنة ٩٠٩ هـ وهذا هو المشهور ولكن ما قاله يحيى بعزيز: (... بعد رجوع المغيلي إلى توات واستقر في زاويته الأصلية بواحة بوعلي حتى توفي عام ٩١١ هـ الموافق لـ ١٥٠٤م ودفن في زاويته، وقيل أن أحد اليهود الحاقدين عليه ذهب إلى قبره وتبول عليه فأصيب بالعمى. - رحم الله المغيلي رحمة واسعة وأدخله فسيح جناته -<sup>(٤)</sup>.



(١) نفس المصدر ج ٣ ص ١٨٨.

(٢) نفس المصدر ج ٣ ص ٢٠٢، قلت: قال صاحب المعلمة: إنه توجد نسخة مخطوطة بنفس العنوان في مكتبة تيطوان المغرب تحت رقم ٦٤٣ باسم «شرح منح الوهاب في رد الفكر إلى الصواب» وكذا توضيحه في كتابه المخطوط «عقود الجواهر في الكشف عن مخطوطات علماء الجزائر» ج ١ مخطوط - ويين أن هذا العنوان الأخير هو في علم التصوف.

(٣) مخطوطة عندي مصورة في ورقتين.

(٤) أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ج ٢ ص ١٥٥.

## النسخ المعتمدة في تحقيق «لب اللباب»

سبقت الإشارة في مقدمتي عن تحقيقي رسالة العلامة محمد بن عبدالكريم المغيلي في علم المنطق والمعنونة بـ: «لب اللباب في رد الفكر إلى الصواب» توجد عدة نسخ في زوايا الجزائر وذلك لشهرة الرسالة، إلا أنها لم تنشر على الإطلاق، وقد اعتمدت على رسالتين خطيتين:

الأولى: تتكون من ١٦ صفحة في كل صفحة ٣١ سطراً واضحة الخط، طولها ٣٠ سم وعرضها ١٩ سم. وهي من رصيد مكتبتي وقد أحصيتها في «فهرسي» تحت رقم ١٥٧، لا يوجد عليها تاريخ نسخ ولا اسم الناسخ ورمزت لها برقم «١».

الثانية: كذلك من رصيد مكتبتي وهي بالألوان واضحة الخط وهي داخل إطار تتكون من ١٨ صفحة في كل صفحة ٢٣ سطراً، طولها ٢٥ سم وعرضها ١٥ سم، لا يوجد عليها تاريخ نسخ ولا اسم الناسخ ورمزت لها برقم «٢».



## منهجي في تحقيق الرسالة

- ١ - اعتمدت على النسختين رقم «١» ورقم «٢» في إخراج النص.
- ٢ - قسمت النص إلى فصول وإخراج كل مسألة على حدى.
- ٣ - علقت على بعض المصطلحات المنطقية الواردة في المخطوطة.
- ٤ - وضعت فهرس المصطلحات المنطقية.
- ٥ - وضعت نسبة ورحلته وشيوخه ومؤلفاته ووفاته.
- ٦ - اعتمدت على مصادر ومراجع توفرت لي في تحقيق المخطوطة.
- ٧ - وضعت الصفحة الأولى والأخيرة من المخطوطة رقم «١» والصفحة الأولى والثانية. من المخطوطة رقم «٢».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ  
 وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

الهدية من السيد السيب

قال الامام الشيخ ابو عبد الله محمد بن عبد الكريم الخليلي  
 رحمه الله تعالى ورضي عنه وبنعتنا به امير  
 المؤمنين رب العالمين والصلاة والسلام الاثنان على النور  
 السيد محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وحبته  
 وجهير وسلم تسليما **الكتاب الثاني**  
 بان اول ما ينبغي به العلم كلب العلم لو جهل علم سنة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كلب العلم بالعلم  
 وليس النظر بصيب ابدأ ولا يتعلم ابدأ بل يحضر النضر  
 مصيب ويحضر محط فيهما النضر المصيب يرهك الله النضر  
 المصيب هو النضر الصحيح فما النظم الصحيح النضر الصحيح  
 ترتيب معلومين بمطابق علم جهة يتوصل بها العلم المكتوب  
 مستقلة فلما النضر الصحيح ترتيب معلومين بمطابق  
 علم جهة يتوصل بها العلم المكتوب فيما الترتيب ومصدر  
 العلم والمحلل هو هنا وما تلك الجهة وما ذلك  
 المكتوب وانما تلك وما العلم المكتوب ببيان ذلك  
 الترتيب اما الترتيب فهو جعل الاشياء بالمراتب  
 وهي المتماثل واما العلم بمحصل صورة امر في الدهن  
 والمعلوم هو الصورة الحاصلة في النسخة واما تلك  
 الجهة برهنة ادخالها في الخارج وانما تلك  
 انما يقع بانها العلم المكتوب وما يخرج ما ليس بخارج  
 او بها واما ذلك المكتوب فهو محمول كلب علم  
 وامكن به وهو فعلان مطلوب تصوري ومكتوب  
 تصديقي لان الشئ تارة يخرج تصوري كما في قولك  
 ما زيد وتارة يجهل الحكم عليه تمامه تارة هو زيد عالم  
 بان جهل تصوري وكتب علمه فتدلك مكتوب تصوري  
 وان جهل الحكم عليه وكتب علمه فتدلك مكتوب  
 تصديقي واما العلم المكتوب ببيان ذلك الترتيب  
 فهو المنكسر مستقلة ما المنكسر وتكرار اصوله التي

الصفحة الأولى من المخطوطة رقم « ١ »



على النتيجة أو نقيضها بالفعال كقولك إن كان أبو جـ جـ  
لأن أب لأنه ينتج جـ وقد اشتمل على ذلك بالفعال لأنه  
غير تالي شر كقيته وقولك لو كان أبو لكان جـ ذلك ليس  
جـ لأنه ينتج وليس أب وقد اشتمل على نقيضه كقولك بالفعال  
لأن نقيضه عيني مقدم شر كقيته وأقسامه أربعة لكل  
منها أربعة لأن شر كقيته إما متصلة لزومية أو منفصلة  
عقوبة أو مانعة جمع أو مانعة خلوص الاستثناءية  
أما غير المقدم أو التالى أو نقيض المقدم أو التالى  
النسب الخمسة الأولى ينتج فيه استثناء غير المقدم  
غير التالى والاستثناء تليق التالى نقيض المقدم  
كما تقدم ولا ينتج فيه استثناء نقيض المقدم  
ولا عين التالى لا احتمال كون المقدم آخر من التالى  
كما في قولك إن كان هذا انسانا فهو حيوان  
النسب الثاني ينتج فيه استثناء غير كل من الكرمين  
نقيض الآخر لا امتناع الجمع واستثناء نقيض كل منهما  
غير الآخر لا امتناع الخلو فنقول هذا العدد أما زوج وأما  
فرد لا كنه زوج وليس غير ذلك ولا كنه ليس زوج فهو  
فرد أو لا كنه فرد وليس زوج أو لا كنه ليس فرد أو  
هو زوج النسب الثالث ينتج فيه استثناء غير كل من  
مراكم غير نقيض الآخر امتناع الجمع فنقول هذا التوحيد  
أما أبيض وأما الأسود لا كنه أبيض وليس بأبيض أو لا كنه  
أسود وليس بأبيض ولا ينتج استثناء نقيض أحد هـ  
أحتمال الخلو منهما النسب الرابع ينتج فيه استثناء  
نقيض كل من الكرمين عين الآخر لا امتناع الخلو  
فنقول هذا الانسان إما حراً وإما متلاً لا كنه ليس  
بمتلاً فهو حراً أو لا كنه ليس بصاحب متلاً فهو حراً  
ولا ينتج استثناء غير أحد هـ لا احتمال الجمع بينهما  
فكذلك هذا الباب في رد البكر إلى  
الصواب وما ينتج كذا أو كذا أو كذا  
والله الموفق للصواب كمل بحمد الله  
وحمده وبنيته وتوفيقه

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْبَعْدُ إِلَى الْمَوْتِ

أبو العتاهية  
إلا إنما التفرقة هو العز والكرم  
وحبك الله إنما هو العز والعدم  
وليس على عبد تفرقة بعد  
أذ الحجة التفرقة وإن حاك أو جيم  
إم منة اللطائف

الصفحة الأولى من المخطوطة رقم «٢»



لُبُّ اللِّبَابِ  
فِي  
رَدِّ الْفِكْرِ إِلَى الصَّوَابِ



# أصول المنطق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

### أصول المنطق<sup>(١)</sup>

قال الإمام الشيخ أبو عبدالله محمد بن عبدالكريم المغيلي: -  
رحمه الله تعالى، ورضي عنه، ونفعنا به أمين.. -

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الأتمان على النور  
المبين محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليماً.  
أما بعد:

فإن أول ما يتقرب به العبد إلى الله طلب العلم لوجه الله على  
سنة رسول الله ﷺ، وإنما يطلب العلم بالنظر، وليس النظر بمصيب  
أبدأ ولا بمخطئ أبداً، بل بعض النظر مصيب وبعضه مخطئ.  
فما النظر المصيب يرحمك الله؟

- النظر المصيب: هو النظر الصحيح، فما النظر الصحيح؟  
- النظر الصحيح<sup>(٢)</sup>: ترتيب معلومين فصاعداً على جهة يتوصل  
بها إلى المطلوب.

(١) هذه زيادة من عندنا لأنه ابتداء بأصول المنطق، وذلك للتوضيح.  
(٢) النظر: البحث وهو أعم من القياس لأن كل قياس نظر ولا عكس - التوقيف على  
مهمات التعاريف - ٧٠٢.



## مسألة

قلنا النظر الصحيح ترتيب معلومين فصاعداً على جهة يتوصل بها إلى المطلوب، فما الترتيب؟ وما العلم والمعلوم هنا وما تلك الجهة وما ذلك المطلوب وما أقسامه وما الفن المتكفل ببيان ذلك الترتيب؟

أما الترتيب<sup>(١)</sup>: فهو جعل الأشياء في المراتب، وهي المنازل،

والعلم<sup>(٢)</sup>: فحصول صورة أمر في الذهن.

والمعلوم: هو الصورة الحاصلة في الذهن.

وأما تلك الجهة: فهي إدخال الداخل وإخراج الخارج، لأن الخطأ، إنما يقع بإدخال ما ليس بداخله وإخراج ما ليس بخارج أو بهما.

وأما ذلك المطلوب: فهو مجهول طلب علمه وأمكن فهمه، وهو قسمان:

مطلوب تصوري ومطلوب تصديقي، لأن الشيء تارة يجهل تصوره، كما في قولك (ما زيد)، وتارة يجهل الحكم عليه، كما في قولك، (هل زيد عالم) فإن جهل تصوره وطلبه علمه، فذلك مطلوب تصوري وإن جهل الحكم عليه، وطلب علمه، فذلك مطلوب تصديقي، وأما الفن المتكفل ببيان ذلك الترتيب، فهو المنطق.



(١) الترتيب: لغة: جعل كل شيء في مرتبته، واصطلاحاً: هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقدم والتأخر - التعريفات ص ٤١ والتوقيف على مهمات التعاريف ص ١٦٩/١٧٠.

(٢) العلم: الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع إذ هو صفة توجب تمييزاً لا يحتمل النقيض أو هو حصول صورة الشيء في العقل والأول أخص - التوقيف ص ٥٢٣/٥٢٤ -

## مسألة

ما المنطق؟ وكم أصوله التي تنشأ مقاصده عنها؟ وأي مثال حسي يجمعهما؟

أما المنطق<sup>(١)</sup>: فاختلف فيه، هل هو علم أو آلة؟، والتحقيق أنه علم بالنظر لنفسه، آلة بالنظر لغيره، فعلى الأول قالوا: المنطق علم يتعلم فيه كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن لأمر مستحصلة فيه، وعلى الثاني قالوا: المنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها من الذهن من الخطأ في الفكر، فهو المتكفل ببيان ترتيب النظر الصحيح ولذلك قال فيه الإمام الغزالي<sup>(٢)</sup>: «المنطق مقدمة للعلوم كلها، ومن لم يحط به علماً لا ثقة له بفهمه أصلاً».

وأما أصوله التي تنشأ مقاصده عنها فأربعة وهي:

النسب الأربع - والأحكام الأربعة - ومقتضى النسب من الأحكام - ومقتضى الأحكام من النسب.

(١) المنطق: ويسمى علم الميزان وهو علم يتعرف منه كيفية اكتساب المجهولات التصورية والتصديقية من معلوماتهما، وموضوعه المعقولات الثانية من حيث الإيصال إلى المجهول أو النفع فيه، والغرض منه عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر، والمنطق في الكشف: الغرض منه ومنفعته ظاهران من الكتب المبسطة في المنطق كذا قال في مفتاح السعادة انتهى والمنطق لكونه حاكماً على جميع العلوم في الصحة والسقم والقوة والضعف وأجلها نفعاً وأعظمها سماه أبو نصر الفارابي رئيس العلوم. - أبجد العلوم ص ٥٢٤ - والتعريفات ص ١٦٤ والتوقيف ص ٦٧٩ -.

(٢) هو الإمام العلامة الزاهد العابد أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطوسي ولد بطوس سنة ٤٥٠ هـ وتوفي سنة ٥٠٥ هـ عن خمس وخمسين سنة من مؤلفاته تهافت التهافت، المنقذ من الضلال، معيار المنطق. محك النظر والإحياء وغيرها - التاج المكلل ص ٣٨٨.

مثال حسي يجمعهما فهذه صورته:

أ ب ج د ط  
ر ز ح ط د

\*\*\*

### مسألة

ما النسب الأربع؟ وما مثال كل منها؟

النسب الأربع: المباينة، والمساواة، والعموم، والخصوص المطلق، والعموم والخصوص من وجه.

- فالمباينة<sup>(١)</sup>: كون الشئيين بحيث لا يصدر، وكل منهما على شيء، فما صدق عليه الآخر، فالمتباينان، هما الشئان اللذان لا يصدق كل منهما على شيء مما صدق عليه الآخر كالصلاة والوضوء، وكهذين الخطئين:

أ ب  
ج د

- والمساواة<sup>(٢)</sup>: كون الشئيين، بحيث يصدق كل منهما على كل ما صدق عليه الآخر، فالمتساويان هما الشئان اللذان يصدق كل منهما على كل ما صدق عليه الآخر، كالعبادة والطاعة وكهذين الخطئين:

أ ب  
ر ز

(١) المتباين: ما كان لفظه ومعناه مخالفا لآخر كالإنسان الفرس - التعريفات ص ١٣٨ - والتوقيف ص ٦٣٥.

(٢) التساوي: وهو أن يختلف اللفظان في المفهوم ويتحدان في الافراد التي يصدق عليها كل منهما وذلك مثل (الكاتب - الضاحك) فإن مفهوم الكاتب ذات اتصفت بالكتابة ومفهوم الضحك ذات اتصفت بالضحك ولكن الافراد التي يصدق عليها أحدهما هي بعينها افراد الآخر - شرح السلم في المنطق ص ٣٢.

- والعموم المطلق<sup>(١)</sup>: كون الشئيين، بحيث يصدقان على شيء وينفرد أحدهما فقط بالصدق على شئيين، فاللذان بينهما العموم المطلق، هما الشئان اللذان يصدقان على شيء ويتفرد أحدهما فقط بالصدق على شيء، كالعبادة والصلاة وكهذين الخطيين:

### أ ب — د ط.

- والعموم<sup>(٢)</sup>: من وجه كون الشئيين بحيث يصدقان على شئيين وينفرد كل منهما بالصدق على شيء، فاللذان بينهما العموم من وجه هما الشئان اللذان يصدقان على شيء وينفرد كل منهما بالصدق على شيء، كالصلاة والفرض وكهذين الخطيين:

### أ ج ز ط

فكل شئيين نظرة بينهما، فلا بد أن يكون أحدهما مبيناً للآخر ومساوياً له أو أعم منه مطلقاً أو أخص منه مطلقاً، أو من وجه فإن كان مبيناً له فكل منهما خارج عن الآخر، وإن كان مساوياً له، فكل داخل في الآخر وإن كان أعلم منه مطلقاً أو أخص منه مطلقاً، فالأخص داخل كله في الأعم، والأعم بعضه داخل في الأخص، وبعضه خارج عنه، وإن كان أعم من وجه، فكل منهما بعضه داخل في الآخر، وبعضه خارج عنه، وذلك واضح ضروري لمن فهمه.



---

(١) العموم: ما يقع به الاشتراك في الصفات سواء كان في صفات الحق كالحياة والعلم أو صفات الخلق كالغضب والضحك وبهذا الاشتراك يتم الجمع وتصح نسبته إلى الحق والإنسان - التعريفات ص ١١٢ -

(٢) العموم: لغة إحاطة الأفراد دفعة، واصطلاحاً: ما يقع من الاشتراك في الصفات وقال أبو البقاء العموم والشمول بمعنى واحد وهو الإكثار وإيصال الشيء إلى جماعة - التعريفات ص ١١٢ والتوقيف ص ٥٢٧.

## مسألة

ما مقتضى النسب من الأحكام؟ وما مثال كل منهما؟

- مقتضى المباينة السلب الكلي والسلب الجزئي، فنقول: (لا شيء من الصلاة وضوء «وليس بعض الصلاة وضوءاً»).

- ومقتضى المساواة، الإيجاب الكلي والإيجاب الجزئي فتقول (كل عبادة طاعة)، (وبعض العبادة طاعة).

- ومقتضى العموم المطلق إن حكمت الأعم على الأخص الإيجاب الكلي والإيجاب الجزئي، فتقول: (كل صلاة عبادة) (وبعض الصلاة عبادة)، وإن حكمت بالأخص على الأعم، فالإيجاب الجزئي والسلب الجزئي، فتقول (بعض العبادة صلاة) (وليس بعض العبادة صلاة).

- ومقتضى العموم من وجه الإيجاب الجزئي، والسلب الجزئي فتقول: (بعض الصلاة فرض) (وليس بعض الصلاة فرض) فإن قيل أحكم بالباء على الجيم مثلاً، فلا تحكم حتى تسأل عن نسبة الباء إلى الجيم، لأنها تحتل خمسة أوجه:

أن تكون مباينة للجيم أو مساوية له، أو أعم منه مطلقاً، أو أخص منه مطلقاً أو من وجه، فإن قيل مباينة فقل: لا شيء من (ج.ب)، وإن قيل مساوية فقل كل (ج.ب) وكذلك إن قيل أعم مطلقاً، وإن قيل أخص مطلقاً، فقل بعض (ج.ب) وليس بعض (ج.ب) وكذلك إن قيل أعم من وجه وذلك واضح، فإن انتهت النسبة بين احتمالين أو أكثر. - فمقتضى النسبة المبهمة ما يصدق على كل تقدير، وطريق معرفة ذلك أن تنظر في مقتضى تلك الاحتمالات من الأحكام، وحينئذ، إما أن تجد فيها حكماً يصدق على كل تقدير أو لا، فإن وجدت فيها

حكماً يصدق على كل تقدير فهو مقتضى تلك النسبة المبهمة، فاحكم به دون غيره، وإن لم تجد فيها حكماً يصدق على كل تقدير، وإنما وجدت حكماً يصدق على بعض الاحتمالات وحكماً آخر يصدق على بعضها، فمقتضى تلك النسبة المبهمة هو الحكم المردود بين الحكمين فاحكم بقضية منفصلة، مركبة منهما.

**مثال الأول:** إذا علمت أن الباء ليست مباينة للجيم واحتملت أن تكون مساوية له أو أعم منه مطلقاً أو أخص منه مطلقاً أو من وجه فقل بعض (ج.ب) لأن الإيجاب الجزئي وهو الذي يصدق، وعلى كل احتمال منها.

**ومثال الثاني:** إذا علمت أن الباء ليست أخص من الجيم، واحتملت مباينة أو مساوية، أو أعم مطلقاً فقل إما لا شيء من (ج.ب) وإما كل (ج.ب)، لأنها إن كانت مباينة صدق لا شيء من (ج.ب) وإن كانت أو أعم مطلقاً صدق كل (ج.ب)



## مسألة

**ما مقتضى الأحكام من النسب؟ ومثال كل قسم منها؟**

- مقتضى الإيجاب الكلي، كون المحكوم به غير مباين للمحكوم عليه، ولا أخص منه مطلقاً، ولا من وجه، إذا صدق كل (ج.ب) احتملت الباء أن تكون مساوية للجيم أو أعم منه مطلقاً.

- ومقتضى الإيجاب الجزئي كون المحكوم به غير مباين للمحكوم عليه، فإذا صدق بعض احتملت الباء أن تكون مساوية للجيم

أو أعم منه مطلقاً أو أخص منه مطلقاً أو من وجه.

- ومقتضى السلب الكلي كون المحكوم به مبيئاً للمحكوم عليه  
فإذا صدق لا شيء من (ج.ب) تعين أن الباء مبيئة للجيم.

- ومقتضى السلب الجزئي كون المحكوم به غير مساوي  
للمحكوم عليه ولا أعم منه مطلقاً فإذا صدق ليس بعض (ج.ب)  
احتملت الباء أن تكون مبيئة للجيم أو أخص منه مطلقاً أو من وجه،  
فهذه أصول المنطق كلها فافهمها<sup>(١)</sup>.

و أما أصوله، فأول ما يكفي الطالب منها مضمون وجزء فيه ومن  
نور الله بصيرته بعض ما تقدم يكفيه لكن في البيان زيادة إحسان،  
فأقول والله المستعان.



---

(١) أصول المنطق تسعة على المشهور: الأول: باب الكليات، الثاني: باب التعريفات،  
الثالث: باب التصديقات، الرابع: باب القياس، الخامس: البرهان، السادس:  
الخطابة، السابع: الجدل، الثامن: المغالطة، التاسع: الشعر. انظر أبجد العلوم  
ص ٥٢٥ لصديق بن حسن القنوجي.

# الفصل الأول

## في مبادئ التصورات

- العلم.
- والدلالة.
- والدليل.





## الفصل الأول

### في مبادئ التصورات

وهي أربعة أقسام: العلم، والدلالة، والدليل.

#### مسألة:

للعلم متعلق وطريق، فإلى كم ينقسم العلم بحسب متعلقه فقط، وبحسب طريقه فقط، وبحسب متعلقه وطريقه، وما كل قسم منها؟

العلم بحسب متعلقه فقط: قسمان: تصور وتصديق.

وبحسب طريقه فقط: قسمان: ضروري ونظري.

وبحسب متعلقه وطريقه: أربعة أقسام: تصوري ضروري، وتصوري نظري، وتصديق ضروري، وتصديق نظري.

والتصور من حيث هو إدراك مفرد.

والتصديق هو الحكم.

والضروري من حيث هو إدراك، لا يتقدمه نظر، يتوقف هو بنفسه عليه.

والنظري إدراك يتقدمه نظر يتوقف هو بنفسه عليه.

والتصور الضروري مفرد لا يتقدمه إدراك، إدراك يتوقف عليه،  
كإدراك حقيقة الوجود.

والتصور النظري إدراك مفرد يتقدمه إدراك يتوقف عليه، كإدراك  
حقيقة الإنسان.

والتصديق الضروري حكم لا يتقدمه حكم عليه، كحكمك بأنك  
موجود.

والتصديق النظري حكم يتقدمه حكم يتوقف عليه، كحكمك بأنك  
مبعوث.

## مسألة

ما الدلالة؟ وكم أقسامها؟، وما كل قسم منها؟

الدلالة<sup>(١)</sup>: إفهام لفظ أو غيره معنى، وأقسامها ستة:

- ١ - دلالة لفظية وضعية.
- ٢ - دلالة لفظية طبيعية.
- ٣ - دلالة لفظية عقلية.
- ٤ - دلالة غير لفظية وضعية.
- ٥ - دلالة غير لفظية طبيعية.
- ٦ - دلالة غير لفظية عقلية.

(١) الدلالة: هي فهم أمر من أمر كفهّمك الخطر من النور الأحمر والشيء الدال يكون لفظاً ويكون غير لفظ وطريق الدلالة فيهما واحد من ثلاثة: ١ - الوضع، ٢ - الطبع والعادة، ٣ - العقل المحض. - شرح السلم ص ١٢ وانظر التعريفات ص ٨٥ والتوقيف ص ٣٤٠.

فالدلالة اللفظية الوضعية<sup>(١)</sup>: هي إفهام معنى بواسطة الوضع كإفهام لفظة فرس، حيواناً صاهلاً.

والدلالة اللفظية الطبيعية<sup>(٢)</sup>: هي لفظ معنى لا بواسطة الوضع مع احتمال النقيض عقلاً، كإفهام أنين، رجل كونه متوجعاً.

والدلالة اللفظية العقلية<sup>(٣)</sup>: هي إفهام لفظ معنى لا بواسطة الوضع مع عدم احتمال النقيض عقلاً كإفهام، وهو قسمان: معلوم تصوري ومعلوم تصديقي.

فالمعلوم التصوري: متعلق التصور، وهو قسمان: كلي وجزئي، لأنه إما أن يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه أو لا، فإن منع فهو جزئي، (كزيد) وإلا فهو كلي (كإنسان)،

فالجزئي: معلوم تصوري يمنع نفس تصوره، من وقوع الشركة فيه.

والكلي: معلوم تصوري لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه.

وقد يطلق الجزئي والكلي على اللفظ بحسب معناه فالاسم بعضه كلي وبعضه جزئي والفعل كله كلي، والحرف لا كلي ولا جزئي، لأنه لا معنى له في نفسه.

ثم الكلي بالنسبة لماهية أفراده نوع حقيقي، وذاتي وعرضي، لأنه

---

(١) والدلالة اللفظية الوضعية: هي كون اللفظ بحيث متى أطلق أو تخيل فهم منه معناه للعلم بوصفه التعريفات ص ٧٦ والتوقيف ص ٣٤٠.

(٢) الدلالة اللفظية الطبيعية: كدلالة الأنين على المرض مطلقاً ودلالة السعال على مرض الصدر ونحو ذلك انظر شرح السلم ص ١٣.

(٣) والدلالة اللفظية العقلية: كدلالة اللفظ على أن صاحبه حي أو كان حياً حيث لم تره فسماعك له يدل على تكمله به وهو حي، والمقصود عند المناطقة من هذه الدلالات إنما هو الدلالة اللفظية الوضعية انظر شرح السلم ص ١٣.

إما أن يكون ماهية أفراده أو جزءاً منها أو خارجاً عنها، فإن كان تمام ماهية، فهو النوع وإن كان جزءاً منها فهو الذاتي وإن كان خارجاً فهو العرضي.

فالذاتي: ما لا يتصور الماهية قبل فهمه بحيث لو قدره عدمه في العقل لارتفعت ذاتها، والعرضي بخلافه.

ثم الذاتي قسمان:

جنس وفصل، لأنه إما أن تشترك فيه ماهيتان فأكثر أو لا، فإن اشتركت فيه سمي جنساً وإلا فصلاً.

والعرضي: كذلك عرض عام كالجنس، وخاصة كالفصل فالكليات خمس:

- نوع، وجنس، وفصل، وخاصة، وعرض عام.

وهي المعبر عنها بأيساغوجي<sup>(١)</sup>

فالنوع: كلي، هو تمام ماهية أفراده كالإنسان.

والجنس: كلي ذاتي لأكثر من ماهية، فإن كان لا جنس تحته (كالحيوان)، وإن كان لا جنس فوقه فهو بعيد الجوهر، وإن كان تحته جنس وفوقه جنس فمتوسط (كالجسم).

والفصل: كلي ذاتي لماهية واحدة، (كالناطق).

والخاصة: كلي عرضي لماهية واحدة (كالكتاب).

والعرض العام: كلي عرضي لأكثر من ماهية (كالماشي).

---

(١) أيساغوجي وهو لفظ يوناني مركب من ثلاث كلمات، الأولى: آيس معناه أنت. والثانية: أغر معناه أنا. والثالثة: آجي معناه ثمة، أي في هذا المكان، ثم نقله المنطقيون وجعلوه علماً للكليات الخمس. انظر مغني الطلاب شرح متن أيساغوجي لأثير الدين الأبهري ص ٢١.

ثم كل منها بحسب الشمول وعدمه شامل وغير شامل وبحسب  
المفارقة وعدمها، مفارق ولازم.

فالشامل عرضي اتصف به جميع أفراد ماهية موصوفه كالماشي  
بالقوة، والكاتب بالقوة.

وغير الشامل عرضي اتصف به بعض أفراد ماهية موصوفه دون  
بعض كالماشي بالفعل والكاتب بالفعل.

والمفارق عرضي يمكن عقلاً أن يفارق موصوفه، (كالسواد  
للغراب).

و اللازم لا يمكن عقلاً أن يفارق موصوفه إما بحسب ماهيته،  
وهو اللازم للماهية، (كالزوجية للأربعة)، أو بحسب وجوده واللازم  
للوجود (كالجهة للإنسان).





## الفصل الثاني في مقاصد التصورات

- في المعرفّات.





## الفصل الثاني

### في مقاصد التصورات وهي المعرفّات

#### مسألة

ما المعرفّ من حيث هو؟ وكم أقسامه؟ وما كل قسم منه؟  
معرفة الشيء. ما معرفته لسبب في معرفته عند حمله عليه وأقسامه  
ستة:

لأنه إما إضافي أو إطلاقي.

فالإضافي<sup>(١)</sup>: تعريف يميز المطلوب عن بعض الأشياء فقط  
(كقول ما في تعريف الإنسان بالنسبة للفرس هو المنتصب القامة).

والإطلاقي: إما لفظي أو معنوي،

فاللفظي: لفظ يرادف لفظ المطلوب في مفهومه، كقولنا: (الإنس

هو البشر).

(١) الإضافة: حالة نسبية متكررة بحيث لا تعقل إحداها إلا مع الأخرى كالأبوة والبنوة وهي النسبة العارضة للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة والبنوة وهي امتزاج اسمين على وجه يفيد تعريفاً أو تخصيصاً. انظر التعريفات ص ٢٤ والتوقيف ص ٧٠.

والمعنوي: أربعة: حد تام، وحد ناقص، ورسم تام، ورسم ناقص.

**فالحد التام<sup>(١)</sup>:** معرف يميز المطلوب عن غيره تمييزاً ذاتياً مع الكشف عن كنه حقيقته فشرط أن يكون بجميع الذاتيات، إما مطابقة كقولنا (الإنس جوهر مركب جسم نامي حساس ناطق)، أو تضمناً كقولنا (الإنس حيوان ناطق)، لأن الجنس الأقرب يتضمن ما فوقه من الأجناس، فينبغي أن يستغني به اختصاراً.

**والحد الناقص<sup>(٢)</sup>:** معرف يميز المطلوب عن غيره تمييزاً ذاتياً من غير كشف عن كنه حقيقته، فشرطه أن يكون بالفصل مع جنس غير قريب كقولنا (الإنس جسم ناطق)، أو بالفصل فقط، لأن الفصل إنما يدل على الجنس القريب وغيره، بطريق الالتزام.

**والرسم التام<sup>(٣)</sup>:** معرف بالخاصة الشاملة مع الجنس القريب، كقولنا (الإنس حيوان ضاحك بالقوة).

---

(١) الحد التام: أما تسميته حدّاً فلأن الحد في اللغة: المنع وهو لاشتماله على جميع الذاتيات مانع عن دخول الأعيان الأجنبية فيه، وأما تسميته تاماً: فلكون الذاتيات المذكورة بتمامها فيه ويعتبر في الحد التام تقديم الجنس على الفصل لأنه مفسر للجنس ومفسر الشيء متأخر عنه. انظر شرح الأبهري على أيساغوجي ص ٤٠.

(٢) والحد الناقص: وهو الذي يتركب من جنس الشيء البعيد وفصله القريب فالجنس البعيد للشيء هو الذي يكون بينهما أجناس أخرى انظر شرح الأبهري على أيساغوجي ص ٤٠.

(٣) الرسم التام: هو الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخواصه اللازمة كالحيوان الضاحك في تعريف الإنسان إما كونه رسماً فلأن رسم الدار أثرها ولما كان هذا التعريف بالخاصة اللازمة الخارجة التي هي من آثار كان تعريفاً بالأثر، وإما كونه تاماً: مشابهاً بالحد التام من جهة أنه وضع في واحد منهما الجنس القريب المقيد بأمر مخصوص وإنما قيد الخواص باللازمة لامتناع التعريف بالخاصة المفارقة لكونها أخص من ذي الخاصة والتعريف بالأخص غير جائز - انظر شرح الأبهري على أيساغوجي ص ٤١/٤٠.

والرسم الناقص<sup>(١)</sup>: معرف بالخاصة الشاملة مع جنس غير قريب، كقولنا (الإنسان جسم كاتب بالقوة أو بالخاصة فقط).



## مسألة

ما شرط المعرف<sup>(٢)</sup> من حيث الجملة؟

للمعرف شرطان<sup>(٣)</sup>:

(١) الرسم الناقص: وهو الذي يتركب من عرضيات تختص بجملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الإنسان فإنه ماش على قدميه يخرج الماشي على الأقدام الأربعة كالفرس والبقر. - انظر شرح الأبهري على أيساغوجي ص ٤١.

(٢) المعرف: هي جمع معرف بكسر الراء والمعرف والتعريف والقول الشارع ألفاظ مترادفة بمعنى واحد انظر شرح السلم في المنطق ص ٣٨ والتوقيف ص ٦٦٦ والتعريفات ص ١٥٣.

(٣) ذكر للمعرف سواء كان حداً أو رسماً ستة شروط: .

(الشرط الأول): أن يكون مطرداً منعكساً وذلك بأن يكون جامعاً لجميع أفراد المعرف وما فعل من دخول أفراد أخرى غير أفراد المعرف فيه فلا يصح تعريف الإنسان بأنه - حيوان مسلم - لأنه لم يجمع أفراد الإنسان كلها فهذا التعريف غير جامع، ولا يصح تعريف الإنسان بأنه - حيوان حساس يمشي على رجلين - لأنه يدخل فيه أفراد من غير الإنسان المعرف كالطيور فهذا التعريف غير مانع.

ومعنى المطرد: كلما وجد التعريف وجد المعرف في كون مانعاً.

ومعنى المنعكس: كلما وجد المعرف وجد التعريف في كون جامعاً، فعلى هذا يكون المطرد هو المانع ويكون المنعكس هو الجامع وهذا هو الذي فهمه البيجوري من كلام جمهور المنطقيين ولكن القرافي فسر المطرد بالجامع والمنعكس بالمانع، والأمر في ذلك سهل فالكل يشترط أن يكون التعريف جامعاً مانعاً أي تكون أفراداه مساوية لأفراد المعرف.

(الشرط الثاني): أن يكون أوضح من المعرف وأظهر منه وهذا هو معنى قوله - ظاهراً: لا أبعد ولا مساوياً - فالشرط أن تكون ألفاظ التعريف ظاهرة واضحة من =

.....  
= المعرف، فقوله - لا أبعد ولا مساوياً - تفسير لمعنى - ظاهراً - وذلك لأن التعريف وسيلة لتصوير المعرف المجهول فلا بد أن يكون ظاهراً كالنور يكشف ظلمة الجهل عن المعرفة المجهول فلا يصح أن يكون التعريف مساوياً للمعرف في الوضوح والخفاء لأن المتساويين في الوضوح ظاهران، لا يحتاج أحدهما إلى تعريف وكذا ليس أحدهما أحق بأن يكون تعريفاً والآخر معرفاً.

والمساويان في الخفاء لا يعرف أحدهما الآخر لأن الظلمة لا تكشف ظلمة ومن باب أولى لا يصح أن يكون التعريف أبعد من المعرف أي أشد خفاء منه.

والمساوي كتعريف المتحرك بأنه: ما ليس بساكن والأبعد في الخفاء كتعريف النار بأنها جسم كالنفس فهو أخفى من المعرف لأن النفس اختلفت الفلاسفة في تعريفها.

(والشرط الثالث): أن لا يكون في ألفاظ التعريف لفظ مجازي أو لفظ مشترك دون قرينة تعين المراد من المجازي أو من المشترك، فالمجازي كتعريف العالم بأنه بحر يلاطف الناس لأنه يشمل الكريم والحليم والعالم - فلو وجدت مع المجاز قرينة تعين المراد منه صح التعريف كتعريف العالم بأنه بحر يلاطف الناس ويظهر لهم الدقائق والحقائق، وكذا لا يصح وجود المشترك اللفظي في التعريف دون وجود قرينة تعين المراد من معاني المشترك كتعريف الشمس بأنها عين تلمع فإن وجدت قرينة تعين المراد من المشترك صح التعريف به وذلك كتعريف الشمس - بأنها عين تلمع وتضيء الآفاق.

(الشرط الرابع): أن لا يتوقف العلم بألفاظ التعريف على المعرف وهذا معنى - ولا بما يدري بمحدود - وذلك كتعريف العلم بأنه صفة ينكشف بها المعلوم مع أن المعلوم هو ما وقع عليه العلم فتوقف معرفة المعلوم على معرفة العلم والعلم المعرف تتوقف معرفته على معرفة التعريف فيأتي الدور وهو توقف أحد الشئيين على الآخر وهو باطل فيبطل التعريف الذي اشتمل عليه.

(الشرط الخامس): عدم ذكر الأحكام في التعريف حداً أو رسماً لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره ولا يتصور المعرف إلا بالتعريف، فلو حكم عليه قبل تصوره كان حكماً على مجهول والحكم على المجهول لا يفيد، فلا يصح أن يقال في تعريف الفاعل مثلاً - الفاعل هو الاسم المرفوع الذي تقدمه فعله - لأن الرفع حكم عليه من الأحكام التي تثبت له بل يقال - هو اسم تقدمه فعل أصلي الصيغة تام - ثم يقال وحكمه - الرفع - فيكون حكماً على معلوم، وهذا الشرط عام في الحدود والرسوم فمراد المصنف بالحدود مطلق التعريف وعبر بالحدود لضيق النظم عليه - الكلام يعود على شرح الأخضرى على سلمه..

(الشرط السادس): لا يجوز ذكر - أو - في التعريف مطلقاً حداً كان أو رسماً إذا كانت =

الأول: أن يكون مساوياً للمعرّف ليكون مانعاً كل ما يطالب إخراجاً جامعاً، كل ما يطالب إدخاله، فيكون مطرداً بالمنع أي كلها، صدق الحد صدق المحدود منعكساً بالجمع أي كلها صدق المحدود، صدق الحد.

الثاني: أن يكون ظاهراً له لدلالة عن ذلك بالنسبة للسامع، فلذا من شرطه أن يكون غير المعرف وغير متوقف تعلقه على تعلقه سابقاً عليه في المعرفة وأجلى منه فينبغي أن يختار له من الألفاظ أبينها وأخصها وأن يجتنب فيه الحشو والتكرار بحسب الطاقة.



= - أو - للشك أو للإبهام لأن التعريف يؤتى به لتوضيح المعرف والشك أو الإبهام يزيد المجهول جهالة. وذلك كتعريف الإنسان بأنه حيوان ناطق أو حيوان صاهل على معنى الشك في أنه أحد هذين، وإما - أو - التي للتنويع والتقسيم فإنه يجوز دخولها في الرسوم دون الحدود كقولك الكلمة - اسم أو فعل أو حرف - وإنما صح دخول - أو - التي للتنويع والتقسيم في الرسوم دون الحدود لأن الحدود تبين ذات الشيء وحقيقته والشيء الواحد لا يكون له حقيقتان، ولكن يجوز أن يكون للحقيقة الواحدة خاصتان أي - أمارتان مختصتان بها - كل واحدة منهما تميزها عن جميع ما عداها مما يشاركها في جنسها كما يقال - الإنسان حيوان ضاحك - أو كاتب بالقوة -.

مثال في المحسوس: أن تقول أمارة منزلنا التي تميزه عن غيره من المنازل - عمود النور - أو - صندوق البريد - إذا كانت الأمارتان مختصتان به، وبعض المنطقين أجازوا التعريف بالأعم وبالأخص فلم يشترطوا فيه أن يكون جامعاً مانعاً، وقالوا أن المقصود من التعريف تصور المعرف بوجه ما. ولا يشترط تصوره بوجه يميزه عن جميع ما عداه، والله أعلم. انظر شرح السلم للأخضري ص ٤٠/٤١/٤٢/٤٣/٤٤.



## الفصل الثالث

### في مبادئ التصديقات

- القضية الحملية.

- القضية الشرطية.

- التناقض.

- العكس.







## الفصل الثالث

### في مبادئ التصديقات

وهي أربعة: القضية الحملية، والقضية الشرطية، والتناقض والعكس.

#### مسألة

ما القضية الحملية؟ وما تركيبها؟، وإلى كم تنقسم بحسب جزئها؟

القضية الحملية<sup>(١)</sup>: خبر حكمه غير منتظر أي جزم (كصالح يصلح)، لأن الحكم بكونه يصلح غير معلق ولا متردد فيه وتتركب من موضوع ومحمول.

فالموضوع<sup>(٢)</sup>: ما كان مقدماً طبعاً، وأن تأخر وضعاً وهو

(١) القضية الحملية: هي ما حكم فيها بثبوت أمر الأمر أو نفيه عنه مثل - قام محمد - محمد لم يقم - فالقضية الأولى: حكم فيها بثبوت القيام لمحمد وتسمى موجبة، والثانية: حكم فيها بنفي القيام عنه وتسمى سالبة. شرح السلم ص ٥٨.

(٢) الموضوع: هو مبتدأ في الجملة الاسمية والفاعل أو نائب الفاعل في الجملة الفعلية انظر شرح السلم ص ٥٨ والتعريفات ص ١٦٤ والتوقيف ص ٦٨٥.

المحكوم عليه (كصالح) في قولنا (صالح يصلح ويصلح صالح).  
والمحمول<sup>(١)</sup>: ما كان مؤخراً طبعاً، وأن تقدم وضعاً وهو  
المحكوم به (ك يصلح فيهما)، وتنقسم بحسب الموضوع قسمين: كلية  
وجزئية.

فالكلية<sup>(٢)</sup>: بحسبه جملة موضوعها كلي (كالإنسان).

والجزئية<sup>(٣)</sup>: بحسبه جملة موضوعها جزئي (كزيد)، وتسمى  
شخصية.

ثم التي موضوعها كلي قسمان: مسورة، ومهملة.

فالمسورة: هي التي دخل عليها سور.

والمهملة<sup>(٤)</sup>: هي التي لم يدخل عليها سور.

---

(١) المحمول: هو الخبر في الجملة الاسمية والفعل في الجملة الفعلية وهذان الجزآن  
هما الظاهران في النطق، وهناك جزء ثالث لا يظهر في النطق وهو النسبة بين  
الموضوع والمحمول ووضع المنطقيون له لفظاً يدل على هذه النسبة وهو لفظ - است  
- استين - والمنطقيون العرب استعاروا للنسبة لفظاً يدل عليها وهو لفظ - هو - فيقولون  
- زيد هو قائم - فلفظ - زيد - يدل على الموضوع ولفظ - قائم - يدل على المحمول  
ولفظ - هو - يدل على نسبة القيام لزيد - وعند الأعاجم يقولون - زيد است قائم - أو  
- زيد استين قائم - فعلى هذا يكون للقضية ثلاثة أجزاء موضوع ومحمول ونسبة انظر  
شرح السلم ص ٥٩/٥٨ وانظر تعريف المحمول في التعريفات ص ١٤٤.

(٢) هي ما كان موضوعها كلياً وذكر معها لفظ على كمية الأفراد كلا مثل - كل الطلبة  
حاضرون - في الموجبة - ولا أحد منهم حاضر - في السالبة. شرح السلم ص ٦٠.

(٣) الجزئية: هي ما كان موضوعها كلياً وذكر معه لفظ يدل على بعض الأفراد مثل - بعض  
الطلبة حاضر - في الموجبة - وليس بعض الطلبة حاضراً - في السالبة - شرح السلم  
ص ٦٠.

(٤) المهملة: هي ما كان موضوعها كلياً ولم يذكر معه لفظ يدل على كمية الأفراد مثل -  
الطلبة حضروا - أو الطلبة لم يحضروا - شرح السلم ص ٦٠ وشرح الأبهري على  
أيساغوجي ص ٥٧.

- والسور<sup>(١)</sup>: هو اللفظ الدال على كمية الأفراد، وهو أربعة أنواع:
- سور إيجاب كلي<sup>(٢)</sup>: ككل.
- وسور إيجاب جزئي<sup>(٣)</sup>: كبعض.
- وسور سلب كلي<sup>(٤)</sup>: كل شيء.
- وسور سلب جزئي<sup>(٥)</sup>: كليس بعض.

### فمسورات القضايا أربعة

- موجبة كلية: (ككل نفس ذائقة الموت).
- وموجبة جزئية: (كبعض إثم) وسالب كلية (كلا ظلم اليوم) (لا شيء من الظلم اليوم).
- وسالبة جزئية: (كليس بعض الظن إثمًا).

- (١) السور: هو اللفظ الذي دل على كمية الأفراد كلاً أو بعضاً وسمي بذلك تشبيهاً له بسور البلد الذي يحيط بها كلاً أو بعضاً. انظر شرح السلم ص ٦٠ والتعريفات ص ٨٩ والتوقيف ص ٤١٩.
- (٢) سور الإيجاب الكلي لفظ كل أو جميع أو عامة أو كافة وشبهها من كل ما يدل على شمول الأفراد ومنه لام الاستغراق المثل - «كل من عليها فان» - جميع المؤمنين يدخلون الجنة - كافة الطلبة حاضرون - «إن الإنسان لفي خسر» - انظر شرح السلم ص ٦١.
- (٣) سور الإيجاب الجزئي: بعض أو كثير أو أكثر وما شبهها مما يدل على بعض الأفراد مبهماً مثل: - بعض الطلبة حاضر - كثير منهم حاضر - أكثرهم حاضر - ومنه: «وإن كثيراً من الخلطاء ليغي بعضهم على بعض» انظر شرح السلم ص ٦١.
- (٤) سور السلب الكلي: كل نكرة في سياق النفي مثل لا أحد حاضر - لا صدوق مذموم ولا كذوب ممدوح. انظر شرح السلم ص ٦١.
- (٥) سور السلب الجزئي: ليس بعض أو ليس كل بعض ليس وما أشبهها مثل: - بعض الطلاب ليس حاضراً - ليس كل الطلبة حاضراً - ليس بعض الأصدقاء مخلصاً - ونحو ذلك. انظر شرح السلم ص ٦١.

## تتبعها أربعة أخرى:

شخصية موجبة، وشخصية سالبة، ومهملة موجبة، ومهملة سالبة، وهي في معنى تلك الأربع، لأن الشخصية في قوة الكلية، والمهملة في قوة الجزئية وتنقسم بحسب المحمول قسمين: محصلة، ومعدولة، لأنك إن طلبت الحكم بأمر أمر، فالأمر المحكوم به وجهان، لأنك إما إن طلبت الحكم بكذا أو بليس كذا، فإن طلبت الحكم بكذا كما في قولك هل (ج.ب) فذلك الوجه يسمى تحصيلاً والذكر الحكمي من ذلك يتوقف على علوم أربعة:

- إدراك معنى ج من حيث هو، وإدراك معنى ب، حيث هو إدراك نسبه (ب. ج) من حيث هي وهي الهيئة الكائنة في الذهن عن قول القائل كيف يكون (ج.ب)؟

- وإدراك كون تلك النسبة واقعة أو ليست بواقعة، فإن علمت أنها واقعة فالذكر الحكمي من ذلك (ج هو ب)، وتسمى هذه القضية موجبة محصلة، لأن حكمها من إثبات ونسبتها من تحصيل هو (ب) وتسمى هذه القضية سالبة محصلة، لأن حكمها من نفي ونسبتها من تحصيل.

- وإن طلبت الحكم بليس كذا كما في قولك، هل (ج غير ب)، فذلك الوجه يسمى عدولاً، والذكر الحكمي من ذلك يتوقف على علوم أربعة أيضاً:

- إدراك معنى (ج)، من حيث هو إدراك معنى ليس (ب) من حيث هو.

- وإدراك نسبة ليس (ب ج)، من حيث هي وهي الهيئة الكائنة في الذهن عن قول القائل: كيف يكون (ب ج غير ب)؟.

- وإدراك كون تلك النسبة واقعة أو ليست بواقعة فإن علمت

أنها واقعة فالذكر الحكمي من ذلك (ج) هو ليس (ب)، وتسمى هذه القضية موجبة معدولة لأن حكمها من إثبات ونسبتها من عدول.

- وإن علمت أنها ليست بواقعة ب فالذكر الحكمي من ذلك ج ليس هو (ب)، وهذه القضية تسمى سالبة معدولة، لأن حكمها من نفي ونسبتها من عدول.

قلت: ما الحكم؟ وما النسبة؟ وما الإثبات؟ وما النفي؟ وما التحصيل؟ وما العدول؟، وما الفرق بين النفي والعدول من جهة المعنى والصدق؟

قلت: الحكم: هو إدراك كون النسبة واقعة، وليست بواقعة. والنسبة: هي الصورة الكائنة في الذهن من تلبس شيء بكذا أو بغير كذا.

والإثبات: إدراك كون النسبة واقعة.

والنفي: إدراك النسبة ليست بواقعة.

والتحصيل: كون النسبة من تلبس شيء بكذا.

والعدول: كون النسبة من تلبس شيء بغير بكذا، فلا التباس بين النفي والعدول.

والعدول من جهة المعنى: لأن النفي سلب النسبة، والعدول سلب في النسبة ومن ثم وجب تقديم حرف السلب على الرابطة، وتأخير حرف العدول، عنها.

وأما من جهة الصدق: فقولنا (زيد ليس هو بعالم) أعم صدقاً من قولنا (زيد هو ليس بعالم)، لأن زيداً إما موجود جاهل أو موجود أو معدوم، فإن كان موجوداً جاهلاً صدق كل منهما، وإن كان موجوداً عالمياً كذب كل منهما، وإن كان معدوماً صدق (زيد ليس هو بعالم)،

وكذب (زيد هو ليس بعالم)، لأن من شرط صدق القضية الموجبة وجود موضوعها بخلاف القضية السالبة، لأن الإثبات للشيء فرع ثبوته بخلاف النفي عنه، فالقضيتان إن توافقتا في العدول، والتحصيل دون الكيف تناقضتا، وبالعكس تعاندتا صدقاً حالة الإيجاب، وكذا بحالة السلب، وإن اختلفتا فيهما كانت الموجبة أخص من السالبة وهذه صورة لوح القضايا الأربع.



### مسألة

ما القضية الشرطية؟ وما تركيبها؟، وإلى كم تنقسم بحسب ما بين جزئها؟

القضية الشرطية<sup>(١)</sup>: خبر حكمه منتظر أي معلق على شيء أو متردد فيه كما في قولك إن سمي خبيثاً، والثوب إما أبيض أو إما أسود، وتتركب من جزئيين: مقدم وتالي.

فالمقدم: هو الجزء الأول، والتالي: هو الجزء الثاني، وتنقسم بحسب ما بين جزئها هو الجزء الأول.

والتالي: هو الجزء الثاني، وتنقسم بحسب ما بين جزئها إلى أربعة أقسام: متصلة، ومنفصلة حقيقة<sup>(٢)</sup>، وممانعة جمع، وممانعة خلو.

---

(١) تعريف الشرطية: هي ما حكم فيها بثبوت نسبة على نسبة أخرى أو بالتنافي بين نسبتين، وهي على قسمين شرطية متصلة وشرطية منفصلة ولكل منهما جزءان مقدماً وتالياً انظر شرح السلم ص ٦٣.

(٢) لم يرد في المخطوطة تعريف المنفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافر والتنافي بين طرفيها - أي المقدم والتالي مثل - إما أن يكون العدد زوجاً وإما أن يكون فرداً - وتنقسم إلى ثلاثة أقسام: ١ - ممانعة جمع فقط ٢ - ممانعة خلو فقط ٣ - ممانعة جمع وخلو وهي الحقيقية.

فالمتصلة<sup>(١)</sup>: هي التي حكم فيها بمصاحبة التالي المقدم لزوماً كقولنا (إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجودٌ)، واتفاقاً كقولنا، (إن كانت الشمس طالعة فالحمار ناهق).

ومانعة الجمع: هي التي حكم فيها بالعناد بين طرفيها وضعاً أي وجوداً (كالثوب إما أبيض وإما أسود).

ومانعة الخلو: هي التي حكم فيها بالعناد بين طرفيها رفعاً أي عدماً (كالإنسان إما حي أو صامت)، والحقيقة هي التي حكم فيها بالعناد بين طرفيها وضعاً ورفعاً كالعدد (إما زوج وإما فرد)، فهي أخص من مانعة الجمع، ومانعة الخلو خصوصاً مطلقاً، لأن كل ما يصح أن يحكم فيه بالعناد وضعاً أو رفعاً صح أن يحكم فيه به وضعاً أو رفعاً وليس ما صح أن يحكم بالعناد بين طرفيه وضعاً أو رفعاً صح أن يحكم فيه به وضعاً ورفعاً.



## مسألة

ما التناقض؟ وما ضابط العمل فيه؟

التناقض<sup>(٢)</sup>: اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب، بحيث يقتضي

---

(١) المتصلة: وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير صدق قضية أخرى فإن كان الأول فالقضية شرطية متصلة موجبة انظر شرح الأبهري على أيساغوجي ص ٤٣.

(٢) التناقض لغة: مأخوذ من نقض الحبل وهو فك طاقاته وإبطاله - انظر المصباح المنير مادة - نقض ص ٦٢١ - انظر شرح السلم ص ٦٨ وانظر التوقيف على مهمات التعاريف ص ٢٠٨. وأطلق التناقض على تناقض القضيتين لأن كل قضية تبطل حكم نقيضها مثلاً - جاء زيد - نقيضها - لم يجيء زيد - ففيه نقض لحكم الأولى، والتناقض في اصطلاح المناطقة: هو اختلاف قضيتين في الكيف - أي في الإيجاب =



لذاته أن تكون إحداهما صادقة، والأخرى كاذبة، فنقيض كل قضية قضية منها، تخالفها بالإيجاب والسلب اختلافاً ما يقتضي لذاته أن تكون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة، فيلزم من صدق القضية أو كذبها نفي الصدق أو الكذب عن نقيضها.

**وضابط العمل:** في ذلك أن تبدل من القضية الأصلية الإيجاب بالسلب، والسلب بالإيجاب، ثم إن كانت كلية صيرتها جزئية، وإن كانت جزئية أو مهملة صيرتها كلية، فلا تناقض بين موجبتين، أو سالتين، ولا بين كليتين أو جزئيتين، ولا بين مختلفتين لفظاً أو معنى في محكوم عليه، أو محكوم به، أو زمان أو مكان أو شرط أو إضافة أو قوة أو فعل.



## مسألة

### ما العكس؟ وما ضابط العمل فيه؟

**العكس<sup>(١)</sup>:** المستبق في تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بغير الآخر على أخص وجه به الأصل مستلزماً ما لعكسه فيلزم من صدق القضية صدق عكسها، ومن كذبه كذبها، فلا

---

= والسلب - بحيث يلزم لذاته من صدق إحداهما كذب الأخرى. انظر شرح السلم ص ٦٨ وانظر التعريفات ص ٤٩ وانظر التوقيف ص ٢٠٨.

(١) العكس لغة: مطلق التبديل انظر المصباح المنير مادة - عكس ص ٤٢٤ - وانظر شرح السلم ص ٧٢ وانظر التوقيف ص ٥٢٢ ومعناه في اصطلاح المناطقة: هو تبديل طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي مع بقاء الصدق والكيف والكم إلا في الموجبة الكلية انظر شرح السلم ص ٧٢ وانظر التوقيف ص ٥٢٢، وقال الإمام الأبهري العكس: هو مما يجب استحضاره من أحكام القضايا انظر شرح الأبهري على أيساغوجي ص ٥٨.

عكس لشرطية منفصلة ولا سالبة جزئية، وإما غيرهما.

فضابط العمل في عكسه: أن تبدل كلاً من طرفي القضية بغير الآخر مع بقاء كل شيء على حاله لفظاً أو معنى، إلا أن تكون سالبة شخصية فعكسها سالبة كلية أو تكون موجبة شخصية أو كلية فعكسها موجبة جزئية لاحتمال أن يكون الأول أخص من الثاني، فإن تعينت المساواة كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾<sup>(١)</sup> انعكست كنفسها، لكن بمقتضى النسب من الأحكام لا بمقتضى الأحكام من النسب فافهم ذلك، والخطة في كل باب والله الموفق للصواب.



(١) سورة النساء الآية ٨٠.



## الفصل الرابع

### في مقاصد التصديقات

- القياس الاقتراني.
- القياس الاستثنائي.



## الفصل الرابع

### في مقاصد التصديقات وهي الأقيسة الاقترانية، والاستثنائية

#### مسألة

ما القياس الاقتراني؟ وصفة أشكاله؟، وضروبه وضابط إنتاجه؟

القياس الاقتراني<sup>(١)</sup>: ما اشتمل على النتيجة بالقوة ككل (ج.ب) وكل (ب. أ) لأنه ينتج كل (ج. أ)، وقد اشتمل على ذلك

(١) القياس الاقتراني: هو ما ذكرت فيه النتيجة بمادتها دون هيئتها مثل - كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم - إذن فكل إنسان جسم - فالنتيجة وهي - كل إنسان جسم - مذكورة في المقدمتين بمادتها أي حروفها لا بصيغتها وهيئتها والصيغة هي الهيئة التركيبية، وعرفه المصنف - أي الأخضري على سلمه - بأنه ما دل على النتيجة بالقوة لا بالفعل فإن القضية الأولى تتضمن دخول الإنسان في الحيوان، والقضية الثانية تتضمن دخول الحيوان في الجسم فيلزم ذلك دخول الإنسان في الجسم، لذلك كانت النتيجة إذن - كل إنسان جسم - وقد دل عليها القياس بالقوة لا بالفعل، وقول المصنف - أي الأخضري على سلمه - واختص بالحملية - هذا محمول على القياس الاقتراني الحملية وهو ما تتركب من عمليات صرفية كما تقدم في المثال وإما الاقتراني الشرطي فيكون في الشرطيات ولو كان معها حملية. انظر شرح سلم الأخضري ص ٧٩/٧٨.

بالقوة، لأن موضوعه في المقدمة الأولى وهي الصغرى ومحموله في الثانية وهي الكبرى، فمتى أردت إخراج مطلوب من ضرب منتج، فضع له ما اختصت الصغرى به، وهو الحد الأصغر واحمل له ما اختصت الكبرى به، وهو الحد الأكبر، وأما الحد الأوسط وهو المكرر بينهما فاطرحه لأنه إما جئ للجمع بين الأصغر والأكبر إذ لا بد أن يكون مستلزماً لثبوت الأكبر أو نفيه حاصلًا للأصغر في الإثبات بنفي أو إثبات، وفي النفي بالإثبات وإلا لم ينتقل الذهن منه إليه، فإذا أردت الاستدلال، بقياس اقتراني على صدق قولك (كل تمر ربوي)، فاعلم أن المطلوب إثبات ربوية التمر فالأمر بين الحد الأصغر وهو التمر والحد الأكبر وهو الربوي ما طلب الحد الأوسط، وهو ما يكون مستلزماً لثبوت الربوية حاصلًا للتمر بالإثبات تجده القئات، فتقول كل (تمر مقتات)، وكل (مقتات ربوي)، ينتج كل (تمر ربوي)، وإذا أردت الاستدلال على صدق قولك (لا شيء من البطيخ بربوي)، فاعلم أن المطلوب نفي الربوية عن البطيخ، فاطلب أمراً يكون مستلزماً لنفي الربوية حاصلًا للبطيخ تجده غير مقتات ولا مصلح للمقتات، فتقول كل (بطيخ غير مقتات ولا مصلح للمقتات) و(لا شيء من غير المقتات والمصلح بربوي)، ينتج (لا شيء من البطيخ بربوي)، فقس على ذلك واعلم أن هيئة الصغرى مع الكبرى بحسب ترتيب الحد الأوسط تسمى شكلاً، وبحسب الكيف والكم تسمى ضرباً فالأشكال أربعة، لكل منها ستة عشر ضرباً، لأن الحد الأوسط إما محمول في الصغرى موضوع في الكبرى أو محمول فيهما، أو موضوع من الصغرى والكبرى إما موجبة كلية أو جزئية أو سالبة كلية أو جزئية.



## الشكل الأول

شرط إنتاجه بحسب الكيف والكم إيجاب الصغرى وكلية الكبرى فالمنتج من ضروره أربعة:

الأول: من كليتين موجبتين، (ككل وضوء عبادة)، وعبادة بنيّة ينتج (كل وضوء بنيّة).

الثاني: من كليتين، الصغرى موجبة، (ككل وضوء عبادة)، ولا شيء من العبادة بلا نيّة ينتج (لا شيء من الوضوء بلا نيّة).

الثالث: من موجبتين الكبرى كلية (لبعض الوضوء عبادة)، وكل عبادة بنيّة ينتج (بعض الوضوء بنيّة).

الرابع: من الصغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية (كبعض الوضوء عبادة)، ولا شيء من العبادة بلا نيّة فينتج (ليس بعض الوضوء بلا نيّة).



## الشكل الثاني

شرط إنتاجه اختلاف مقدمتيه بالإيجاب والسلب، وكلية الكبرى فالمنتج من ضروره أربعة أيضاً:

الأول: من كليتين الصغرى موجبة (ككل غائب مجهول الصفة) وشيء مما يصح بيعه بمجهول الصفة.

الثاني: من كليتين الكبرى موجبة (كل شيء من الغائب بمعلوم



الصفة)، وكل ما يصلح بيعه معلوم الصفة فينتج كل منهما (لا شيء من الغائب يصح بيعه).

الثالث: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية (كبعض الغائب مجهول الصفة) ولا شيء، (فما يصح بيعه بمجهول الصفة).

الرابع: من جزئية سالبة صغرى وكلية موجبة كبرى (كليس بعض الغائب معلوم الصفة)، وكل يصح بيعه معلوم الصفة فينتج كل منهما (ليس بعض الغائب يصح بيعه).



### الشكل الثالث

شرط إنتاجه إيجاب الصغرى وكلية إحدى المقدمتين فالمنتج من ضروبه ستة:

الأول: من موجبتين، (ككل بر مقتات)، و(كل بر ربوي).

الثاني: من موجبتين الكبرى كلية (كبعض البر مقتات)، و(كل بر ربوي).

الثالث: من موجبتين الصغرى كلية، (ككل بر مقتات)، وبعض البر ربوي فينتج كل منها (بعض المققات ربوي).

الرابع: من كليتين الصغرى موجبة، (ككل بر مقتات)، (ولا شيء من البر يباع بجنسه متفاضلاً).

الخامس: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى (كبعض البر مقتات) و(لا شيء من البر يباع بجنسه متفاضلاً).

السادس: موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى، (ككل بر

مقتات)، (وليس بعض البر يباع بجنسه) متفاضلاً ينتج كل منها (ليس بعض المقتات يباع بجنسه متفاضلاً).



### الشكل الرابع

شرط إنتاجه كلية، وإيجاب مع عدم اجتماع الخستين فيه ولو في مقدمة، إلا إذا كانت الصغرى موجبة جزئية فيجب أن تكون الكبرى سالبة كلية فضروبه المنتجة خمسة:

الأول: من كليتين موجبتين (ككل عبادة مفتقرة إلى نيّة) و(كل عبادة وضوء).

الثاني: من موجبتين الصغرى كلية، (ككل عبادة مفتقرة إلى نيّة)، و(بعض الوضوء عبادة)، فينتج كل منهما (بعض المفتقر إلى نيّة وضوء).

الثالث: من كليتين الكبرى موجبة، (كل شيء من العبادة بمستغنى عن النيّة) و(كل وضوء عبادة) فينتج (لا شيء من المستغنى عن النيّة بوضوء).

الرابع: من كليتين الصغرى موجبة (ككل مباح مستغنى عن النيّة) و(لا شيء من الوضوء بمباح).

الخامس: من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة (كبعض المباح مستغنى عن النيّة)، و(لا شيء من الوضوء بمباح)، فينتج (كل منهما ليس بعض المستغنى عن النيّة وضوءاً)، وبرهان ذلك كله بمقتضى الأحكام من النسب فافهمه.



## مسألة

ما القياس الاستثنائي، ؟ وما صفة أقسامه؟، وما ضابط إنتاجه؟

القياس الاستثنائي: ما اشتمل على النتيجة أو نقيضها بالفعل كقولك إن كان (أ.ب و.ج. د)، لكن (أ.ب) لأنه ينتج (و.ج. د)، وقد اشتمل على ذلك بالفعل لأنه غير تالي شرطيته، وقولك لو كان (أ.ب) لكان (ج.د)، لكن ليس (ج.د) لأن ينتج، فليس (أ.ب)، وقد اشتمل على نقيض ذلك بالفعل، لأن نقيضه عين مقدم شرطيته، فأقسامه أربعة لكل منها أربعة، لأن شرطيته، إما متصلة لروية أو منفصلة حقيقة أو مانعة جمع أو مانعة خلو، ثم الاستثنائية إما غير المقدم أو التالي أو نقيض المقدم أو التالي.

القسم الأول: ينتج فيه استثناء عين المقدم عين التالي، واستثناء نقيض التالي، نقيض المقدم، كما تقدم، ولا ينتج فيه استثناء نقيض المقدم، ولا عين التالي لاحتمال كون المقدم أخص من التالي، كما في قولك (إن كان هو ذا إنساناً، فهو حيوان).

القسم الثاني: ينتج فيه استثناء عين كل من الطرفين نقيض الآخر لامتناع الجمع، واستثناء نقيض كل منهما عين الآخر لامتناع الخلو، فنقول (هذا العدد إما زوج، وإما فرد)، ولكنه، فرد فليس بزواج أو لكنه ليس فرداً، فهو زوج.

القسم الثالث: ينتج فيه استثناء غير كل من الطرفين نقيض الآخر لامتناع الجمع فتقول (هذا الثوب، إما أبيض وإما أسود)، لكنه أبيض فليس بأسود أو لكنه أسود فليس بأبيض ولا ينتج استثناء نقيض، أحدهما لاحتمال الخلو منهما.

القسم الرابع: ينتج فيه استثناء نقيض كل الطرفين عين الآخر لامتناع الخلو، وتقول (هذا الإنسان إما حي أو صامت)، لكنه ليس بحي فهو صامت، أو لكنه ليس بصامت فوحي، ولا ينتج استثناء عين أحدهما لاحتمال الجمع بينهما.

فهذا لب اللباب في رد الفكر إلى الصواب وما يتذكر إلا أولوا الألباب، والله الموفق للصواب.

كمل بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه.





# الفهارس

- المصادر والمراجع .
- فهرس المصطلحات المنطقية .
- فهرس الموضوعات .



## المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - فهرست معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث ٣/١، تصنيف بشير ضيف بن أبي بكر الجزائري ط: دار ثالة الأبيار الجزائر ٢٠٠٢م.
- ٣ - درة الحجال في معرفة أسماء الرجال ٣/١، ط: مكتبة دار التراث القاهرة ١٩٧٢م.
- ٤ - نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التنبكتي ط: السعادة مصر سنة ١٣٢٩هـ.
- ٥ - كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، لأحمد بابا التنبكتي ضبط: أبو يحيى عبدالله الكندري ط: دار ابن حزم بيروت لبنان ٢٠٠٢م.
- ٦ - أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ٢/١، يحيى بوعزيز ط: دار الغرب الإسلامي ١٩٩٥م.
- ٧ - شجرة النور الزكية في طبقات السادات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان.
- ٨ - معجم أعلام الجزائر، عادل نويهض مؤسسة عادل نويهض للطباعة والنشر والترجمة بيروت لبنان.
- ٩ - معجم مشاهير المغاربة، لفيف من الأساتذة نشر المؤسسة الجزائرية للطباعة. بدون تاريخ.
- ١٠ - تاريخ الجزائر الثقافي، أبو القاسم سعد الله ٩/١ ط: دار الغرب الإسلامي.
- ١١ - تاريخ الجزائر العام، عبدالرحمن الجيلاني ٤/٨ ط: بيروت ١٩٨٢.




- ١٢ - البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، لابن مريم ط: الثعالبية ١٩٠٨ الجزائر.
- ١٣ - منهاج الصواب في قبح استكتاب أهل الكتاب، لمؤلف مجهول تحقيق داود القاضي ط: دار الغرب الإسلامي سنة ١٩٨٧م.
- ١٤ - مجموعة بلقاسم ضيف للمخطوطات، - القسم الأول - على الإعلام الآلي.
- ١٥ - أبجد العلوم، لصديق بن حسن القنوجي ط: دار ابن حزم بيروت لبنان سنة ٢٠٠٢م.
- ١٦ - كتاب التعريفات، للشريف الجرجاني ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة ١٩٩٨م.
- ١٧ - التوقيف على مهمات التعاريف معجم لغوي اصطلاحي، لمحمد عبدالرؤوف المناوي تحقيق د: محمد رضوان الداية ط: دار الفكر بيروت دمشق سنة ١٩٩٠م.
- ١٨ - شرح السلم في المنطق، للأخضري لعبدالرحيم فرج الجندي نشر المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة. بدون تاريخ.
- ١٩ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بدون تاريخ.
- ٢٠ - مغني الطلاب شرح متن أيساغوجي، لأثير الدين الأبهري ت: محمود رمضان البوطي ط: دار الفكر دمشق سنة ٢٠٠٣م.
- ٢١ - التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، تأليف السيد أبي الطيب الحسيني البخاري القنوجي تحقيق عبدالحكيم شرف الدين ط: دار اقرأ بيروت لبنان.
- ٢٢ - الأعلام، للزركلي ط: لبنان ١٩٥٤م.
- ٢٣ - فهرس الفهارس، لعبدالحى الكتاني ط: المغرب سنة ١٣٤٧هـ.
- ٢٤ - معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة ط: دار إحياء التراث بدون تاريخ.
- ٢٥ - تعريف الخلف برجال السلف، للحفناوي ط: الجزائر سنة ١٩٠٦م.
- ٢٦ - إتحاف المحقق بمواقف الإسلاميين من علم المنطق، تأليف فخر الدين بن الزبير بن علي المحسي تقديم أ.د محمد بن عبدالرحمن الخميس ط: دار ابن حزم سنة ٢٠٠٤م.

## فهرس المصطلحات المنطقية

- |                       |                                 |
|-----------------------|---------------------------------|
| - الكلبي : ٣٥         | - النظر المصيب : ٢٣             |
| - الذاتي : ٣٦         | - النظر الصحيح : ٢٣             |
| - العرضي : ٣٦         | - الترتيب : ٢٤                  |
| - النوع : ٣٦          | - العلم : ٢٤                    |
| - الجنس : ٣٦          | - المعلوم : ٢٤                  |
| - الفصل : ٣٦          | - الجهة : ٢٤                    |
| - الخاصة : ٣٦         | - المطلوب : ٢٤                  |
| - العرضي العام : ٣٦   | - المنطق : ٢٥                   |
| - المعرف : ٤١         | - المباينة : ٢٦                 |
| - الإضافي : ٤١        | - المساواة : ٢٦                 |
| - الإطلاقي : ٤١       | - العموم المطلق : ٢٧            |
| - اللفظي : ٤١         | - العموم : ٢٧                   |
| - الحد التام : ٤٢     | - العلم : ٣٣                    |
| - الحد الناقص : ٤٢    | - الدلالة : ٣٤                  |
| - الرسم التام : ٤٢    | - الدليل : ٣٣                   |
| - الرسم الناقص : ٤٣   | - الدلالة اللفظية الوضعية : ٣٥  |
| - القضية الحملية : ٤٩ | - الدلالة اللفظية الطبيعية : ٣٥ |
| - الموضوع : ٤٩        | - الدلالة اللفظية العقلية : ٣٥  |
| - المحمول : ٥٠        | - المعلوم التصوري : ٣٥          |
| - الكلية : ٥٠         | - الجزئي : ٣٥                   |

- الجزئية : ٥٠
- المهملة : ٥٠
- السور : ٥٠
- سور إيجاب كلي : ٥١
- سور إيجاب جزئي : ٥١
- سور سلب كلي : ٥١
- سور سلب جزئي : ٥١
- موجبة كلية : ٥١
- موجبة جزئية : ٥١
- سالبة جزئية : ٥١
- شخصية موجبة : ٥٢
- شخصية سالبة : ٥٢
- ومهملة موجبة : ٥٢
- مهملة سالبة : ٥٢
- الحكم : ٥٣
- النسبة : ٥٣
- الإثبات : ٥٣
- النفي : ٥٣
- التحصيل : ٥٣
- العدول : ٥٣
- القضية الشرطية : ٥٤
- المقدم : ٥٤
- التالي : ٥٤
- المتصلة : ٥٥
- مانعة الجمع : ٥٥
- مانعة الخلو : ٥٥
- التناقض : ٥٥
- العكس : ٥٦
- القياس الاقتراني : ٦١
- القياس الاستثنائي : ٦٦



## فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوع
٥	- مقدمة .....
٨ - ٧	- محمد بن عبدالكريم المغيلي - نسبه - رحلته .....
١٠ - ٩	- شيوخه - تلامذته - مؤلفاته .....
١٢	- وفاته .....
١٣	- النسخ المعتمدة في تحقيق لب اللباب .....
١٤	- منهجي في تحقيق الرسالة .....
١٥	- الصفحة الأولى من المخطوطة رقم «١» .....
١٦	- الصفحة الأخيرة من المخطوطة رقم «١» .....
١٧	- الصفحة الأولى من المخطوطة رقم «٢» .....
١٨	- الصفحة الثانية من المخطوطة رقم «٢» .....
٢١	● أصول المنطق .....
٢٣	- النظر الصحيح .....
٢٤	- مسألة .....
٢٤	- الترتيب .....
٢٤	- العلم .....
٢٤	- المعلوم .....
٢٤	- تلك الجهة .....
٢٤	- ذلك المطلوب .....
٢٥	- مسألة: ما المنطق؟ وكم أصوله التي تنشأ مقاصده؟ .....

- ٢٥ ..... وأي مثال حسي يجمعهما؟
- ٢٥ ..... - المنطق
- ٢٦ ..... - مسألة: ما النسب الأربع؟ وما مثال كل منها؟
- ٢٦ ..... - النسب الأربع
- ٢٦ ..... - المباينة
- ٢٦ ..... - المساواة
- ٢٧ ..... - العموم المطلق
- ٢٧ ..... - العموم
- ٢٨ ..... - مسألة: ما مقتضى النسب من الأحكام؟ وما مثال كل منهما؟
- ٢٩ ..... - مسألة: ما مقتضى الأحكام من النسب؟ ومثال كل قسم منها؟
- ٣١ ..... ● الفصل الأول: في مبادئ التصورات
- ٣٣ ..... - مسألة: للعلم متعلق وطريق
- ٣٤ ..... - مسألة: ما الدلالة؟ وكم أقسامها؟ وما كل قسم منها؟
- ٣٤ ..... - الدلالة
- ٣٥ ..... - الدلالة اللفظية الوضعية
- ٣٥ ..... - الدلالة اللفظية الطبيعية
- ٣٥ ..... - الدلالة اللفظية العقلية
- ٣٥ ..... - المعلوم التصوري
- ٣٩ ..... ● الفصل الثاني: في مقاصد التصورات
- ٤١ ..... - مسألة: ما المعرف من حيث هو؟ وكم أقسامه؟ وما كل قسم منه؟
- ٤١ ..... - الإضافي
- ٤١ ..... - الاطلاقي
- ٤٢ ..... - الحد التام
- ٤٢ ..... - الحد الناقص
- ٤٢ ..... - الرسم التام
- ٤٣ ..... - الرسم الناقص
- ٤٣ ..... - مسألة: ما شرط المعرف من حيث الجملة؟

- الفصل الثالث: في مبادئ التصديقات ..... ٤٧
- مسألة: ما القضية الحملية؟ وما تركيبها؟ والى كم تنقسم بحسب جزئها؟ . ٤٩
- القضية الحملية ..... ٤٩
- الموضوع ..... ٤٩
- المحمول ..... ٥٠
- الكلية ..... ٥٠
- الجزئية ..... ٥٠
- المسورة ..... ٥٠
- المهملة ..... ٥٠
- السور ..... ٥١
- الحكم ..... ٥٢
- النسبة ..... ٥٢
- الإثبات ..... ٥٢
- النفي ..... ٥٢
- التحصيل ..... ٥٢
- العدول ..... ٥٢
- العدول من جهة المعنى ..... ٥٢
- من جهة الصدق ..... ٥٢
- مسألة: ما القضية الشرطية؟ وما تركيبها؟ والى كم تنقسم بحسب ما بين  
جزئها؟ ..... ٥٤
- القضية الشرطية ..... ٥٤
- المقدم ..... ٥٤
- التالي ..... ٥٤
- المتصلة ..... ٥٥
- مانعة الجمع ..... ٥٥
- مانعة الخلو ..... ٥٥
- مسألة: ما التناقض؟ وما ضابط العمل فيه؟ ..... ٥٥

٥٥	.....	- التناقض
٥٦	.....	- ضابط العمل
٥٦	.....	- مسألة: ما العكس؟ وما ضابط العمل فيه؟
٥٦	.....	- العكس
٥٧	.....	- ضابط العمل في عكسه
٥٩	.....	● الفصل الرابع: في مقاصد التصديقات
٦١	.....	- مسألة: ما القياس الاقتراني وصفة أشكاله وضروره وضابط إنتاجه؟
٦١	.....	- القياس الاقتراني
٦٣	.....	- الشكل الأول
٦٣	.....	- الشكل الثاني
٦٤	.....	- الشكل الثالث
٦٥	.....	- الشكل الرابع
٦٦	.....	- مسألة: ما القياس الاستثنائي؟ وما صفة أقسامه؟ وما ضابط إنتاجه؟
٦٦	.....	- القياس الاستثنائي
٦٩	.....	● الفهارس
٧١	.....	- المصادر والمراجع
٧٣	.....	- فهرس المصطلحات المنطقية
٧٥	.....	- فهرس الموضوعات



سلسلة تحقيق التراث الجزائري (٢)

سنة ١٤٢٥ هـ

# لبّ اللباب في ردّ الفكر إلى الصواب

تأليف  
العلامة محمد بن عبد الرحمن المغنّي الجزائري  
المتوفى سنة ٩٦٦ هـ

تحقيق وتقديم د.عائشة  
أبو بكر بلقاسم صيفت البخاري

دار ابن خزيمة

ISBN 9953-81-338-8



9 789953 813387